



حكومة الوحدة الوطنية  
+°100°E+ +°00C°I+ +°NΨ°0°I+  
agasu nduronnu numii-Ī  
Government of National Unity

قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية  
رقم (111) لسنة 2021م  
بشأن تخصيص مبلغ مالي من الباب الخامس (نفقات الطوارئ)

مجلس الوزراء:-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/ أغسطس/ 2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر/ 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر/ 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس/ 2021م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى اجتماع مجلس الوزراء العادي الثالث لسنة 2021م.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (3199) المؤرخ في 25/5/2021م.
- وعلى كتاب السيد/ وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (082) المؤرخ في 12/6/2021م.


قـرـر

مادة (1)

يخصص مبلغ مالي قدره (12,303,281.000) اثني عشر مليوناً وثلاثمائة وثلاثة آلاف ومائتان وواحد وثمانون ديناراً، لصالح شركة الخدمات العامة/طرابلس، خصماً من الباب الخامس "نفقات الطوارئ" لتغطية نفقات إزالة وهدم المباني المخالفة للقانون، ونقل المخلفات الناتجة عن المباني المتضررة بسبب الحرب، وفتح الطرق وإزالة السواتر الناتجة عنها.

مادة (2)

ينعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

  
مجلس الوزراء



صدر في: 3 ذي الحجة 1442 هـ  
الموافق: 13/6/2021 ميلادي  
(ك.ع. أبو زيد، \* \* \*